قضية خالد نزّار: فقدان الأمل لدى الضحايا في تحقّق العدالة

خلفية عن القضية

وُلد الأمل في 22 تشرين الأول /أكتوبر من العام 2011، في اليوم الذي أُلقي فيه القبض على وزير الدفاع الجزائري الأسبق خالد نزّار في سويسرا. فقد تقدّم خمس ضحايا بالادعاء المدني ضده، واتهموه بالمشاركة في جرائم حرب تمثّلت في التعذيب، والمعاملة اللاإنسانية، والاحتجاز التعسّفي، إضافةً إلى أعمال قتل باعتبارها جرائم ضدّ الإنسانية.

وتشير الوقائع إلى أنّ هذه الجرائم قد ارتُكبت خلال السنوات الأولى من الحرب الأهلية الجزائرية (1992–2000)، في الفترة التي كان فيها خالد نزّار عضواً في المجلس الأعلى للدولة، أي المجلس العسكري الذي كان يتولى السلطة آنذاك. وبالتالي، فإنّ نزّار يُعدّ من أبرز الجهات الفاعلة في النزاع الذي دار بين الحكومة الجزائرية وعدد من المجموعات الإسلامية المسلّحة والذي خلّف ما يقارب المئتي ألف ضحية ما بين قتيلٍ وفقيد.

إجراءات قضائية مطوّلة امتدّت على مدار 13 عاماً

في 28 آب/أغسطس 2023، وُجّهت لائحة اتهام رسمية ضدّ خالد نزّار بتهم ارتكاب جرائم حرب وجرائم ضدّ الإنسانية. وبعد مرور ثلاثة أشهر، أعلن مكتب المدّعي العام السويسري أنّ جلسات محاكمته كان من المقرّر أن تعقد بين 17 حزيران/يونيو و19 تموز/يوليو 2024. غير أنّ المتهم توفّي بعد ذلك ببضعة أيام، ما أدّى إلى إغلاق الدعوى ضدّه في حزيران/يونيو 2024 – أي بعد مرور ثلاثة عشر عامًا على فتح التحقيق في القضية، وبعد مرور ما يقارب ثلاثة عقود على ارتكاب الجرائم المدّعى بها. ولو مضت المحاكمة قدمًا، كان نزّار ليكون أحد أرفع المسؤولين الذين يحاكمون بناءً على مبدأ الولاية القضائية العالمية.

وفي 10 آذار/مارس 2025، رفضت دائرة الاستئناف بالمحكمة الفدرالية الجنائية الطلب المقدّم من اثنين من المشتكين في مسعىً إلى الإقرار بوقوع إنكار للعدالة. فقد أودع المستدعيان شكوىً أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في 7 تموز/يوليو 2025، وناقشا أنّ التحقيق الذي أجرته السلطات السويسرية منذ العام 2011 ضدّ خالد نزّار قد تجاوز بصورة واضحة متطلبات السرعة الواجبة في الإجراءات الجنائية. ورأى مقدّما الشكوى أنّ هذا التأخير غير المبرّر يشكّل انتهاكًا لهذا المبدأ من قبل سويسرا، لا سيما بالنظر إلى طول المدة غير المبرّرة للإجراءات برمّتها.

القرار النهائي...

في قرار يدرج أسباباً موجزة صدر بتاريخ 16 تشرين الأول/أكتوبر 2025، أعلن قاضٍ منفرد في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان عدم مقبولية الطلب، معتبرًا أن *"الوقائع المزعومة لا تُظهر أيّ انتهاك للحقوق والحريات المنصوص عليها في الاتفاقية أو بروتوكولاتها"*. **وهذا القرار غير قابل للطعن بأيّ شكلٍ من الأشكال**.

في هذا السياق، تعرب منظمة ترايل إنترناشونال عن أسفها العميق لهذه النتيجة، التي تنهي اليوم أكثر من عشر سنوات من المساعي القضائية التي خاضها الناجون من الجرائم الدولية المرتكبة في مطلع تسعينيات القرن الماضي في الجزائر والذين تحييهم المنظمة وتشيد بشجاعتهم وإصرارهم.

ووفقًا لما أفادت به المحاميتان صوفي بوبي وصوفيا فيغا، وهما وكيلتا أحد المشتكين، فإن "*هذا القرار مؤسف ومخيّب للآمال. فمن جهة، تمّ مرةً بعد إنكار الاعتراف الذي ينتظره الضحايا منذ سنوات. ومن جهة أخرى، يشكّل القرار نوعًا من الإقرار بالسلوك الذي ندد به مقدّما الشكوى من جانب السلطات السويسرية، بما في ذلك التدخلات السياسية خلال مرحلة التحقيق وغياب السرعة الواجبة في التعامل مع جرائم على هذا القدر من الخطورة. وهو ما يطرح خطر تكرار مثل هذا السلوك في المستقبل.*"

...وتبعاته من الناحية القانونية

على الرغم من خيبات الأمل العظيمة التي تسبّبت بها هذه الإجراءات، فقد أسهمت مساعي الضحايا لتحقيق العدالة بشكل ملموس في تطوير مسار القانون. فقد أتاحت القضية، بدايةً، توضيح مسألة **الحصانات** من خلال قرار تاريخي أصدرته المحكمة الفدرالية الجنائية في العام 2012. وقد رفض هذا القرار الاعتراف لخالد نزّار بالحصانة التي ادّعى تمتّعه بها، بواقع زوالها بمجرّد انتهاء مهامه كوزير للدفاع. وقد تجاوز أثر هذا القرار الحدود الوطنية، إذ بات يُستشهد به أمام محاكم وطنية أخرى عند تناول هذه المسألة[1].

كما سمحت الإجراءات التي نفّذت في سويسرا **بالتأكيد قضائياً على وجود نزاع مسلّح غير دولي** خلال "العشرية السوداء" في الجزائر، بعدما خلصت المحكمة الفدرالية الجنائية في قرارها الصادر في 30 أيار/مايو 2018 إلى أنّ خالد نزّار كان على علم بالأعمال التي ارتُكبت بأوامر منه في ذلك السياق.

وعليه، فإنّ القرار الصادر عن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بعدم المقبولية، وإن كان يضع حدًا للمساعي القضائية في هذه القضية، لا يمكنه محو التقدم المُحرز ولا المكتسبات القانونية التي تمّ تحقيقها. فقد أسهم الناجون المعنيون بالقضية في الدفع قدماً بالنقاش المتعلّق بمسألة الحصانات المرتبطة بهذا النوع من الإجراءات، كما ساهموا في تعزيز أسس مكافحة الإفلات من العقاب في سويسرا وفي بلدان أخرى تطبق مبدأ الولاية القضائية العالمية.

---

[1] مؤخرًا، أعادت محكمة النقض الفرنسية النظر في هذا القرار لإصدار حكم بشأن الحصانة التي كان يتمتّع بها الرئيس السوري السابق بشّار الأسد (الطلب رقم 24-84.071 الصادر في 25 تموز/يوليو 2025).